

طلب تسجيل في الدورات التدريبية

معلومات عامة

اسم الدورة: تاريخ عقد الدورة:
اسم المشارك (الثلاثي) (باللغة العربية):
اسم المشارك (الثلاثي) (باللغة الإنجليزية):
الدرجة العلمية: التخصص:

نوع الاشتراك

ترشيح من قبل شركة:
 شخصي

بيانات الاتصال

بيانات المشارك
البريد الالكتروني:
رقم الهاتف:

معلومات عن وظيفة المشارك (ان وجدت)

اسم المؤسسة / الشركة:
رقم هاتف المؤسسة / الشركة:
رقم الفاكس المؤسسة / الشركة:

رسوم الاشتراك في الدورة التدريبية

(بالدينار الأردني):

طريقة سداد رسوم الاشتراك:

- شيك (يدفع لامر السادة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين - الاردن)
 حوالة بنكية (يحول المبلغ على حساب جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين)
(الاردن) حساب رقم (٠١٥/٠١٣٠١٢٠٤٤٢٠٠٠) بالدينار الاردني - بنك الاردن - فرع جبل الحسين)
 نقداً

كامل الرسوم

دفعات تاريخ استحقاق الدفعات ١. ٢.

الأحكام والشروط

١. تنفيذ الدورة التدريبية وإلغائها:

تعقد الجمعية الدورات التدريبية التي ينتسب لها عدد كافٍ من المشاركين. وعليه في حال عدم انتساب العدد المطلوب من المشاركين في الدورة التدريبية المعنية بهذا الطلب للجمعية - عندها - مطلق الخيار في ان تقرر إلغاء تلك الدورة أو تأجيل عقدها لموعد آخر يحدد بقرار من الجمعية. يحق للمشارك الانسحاب من الدورة التدريبية - التي جرى تأجيل عقدها على نحو ما ذكر أعلاه - في حال كان الموعد الجديد المقرر لعقد الدورة لا يناسبه. وفي هذه الحالة يتم إرجاع ما تم دفعه من رسوم اشتراك إلى الجهة/الشخص الذي قام بسدادها خلال ٧ أيام عمل من تاريخ طلبها.

٢. الحضور ومنح الشهادات:

يحصل المشارك في نهاية الدورة على شهادة تفيد حضوره إياها. تبين الشهادة عدد الساعات التي استغرقتها الدورة التدريبية والمواضيع التي تناولتها. إن منح الشهادة مشروط على حضور المشارك للدورة بصورة منتظمة. ولا تمنح الشهادة في حال تغيب المشارك عن حضور أكثر من ١٠٪ من ساعات التدريب الإجمالية المقررة للدورة حتى لو كان الغياب المذكور مبرر السبب. لا تضمن الجمعية قيام الجهات الرسمية - سواء داخل المملكة الأردنية الهاشمية أو في الخارج - بالتصديق على الشهادات الممنوحة.

٣. الانسحاب من الدورة التدريبية:

يتحمل المشارك. و/أو الجهة المقدمة للطلب (في حال جرى تقديم هذا الطلب من غير المشارك). كامل رسوم المشاركة في الدورة المعنية بهذا الطلب. حتى في حال انسحاب المشارك من الدورة أو عدم حضوره لها أو عدم استيفائه لمتطلبات الحصول على شهادتها لأي سبب من الأسباب. مالم يتم إعلام الجمعية خطياً من قبل المشارك (و/أو الجهة المقدمة لهذا الطلب حسب مقتضى الحال) بالرغبة في الانسحاب من الدورة التدريبية قبل خمسة أيام عمل من الموعد المحدد لعقد الدورة. في حال تم الإخطار على نحو ما ذكر (وضمن الفترة الزمنية المطلوبة) فيتم رد ما دفع من رسوم اشتراك إلى الجهة/الشخص الذي قام بدفع تلك الرسوم خلال ٧ أيام عمل من تاريخ طلبها.

٤. سياسة الدفع:

- لا تعتمد أي مبالغ دفعت لغير أمين الصندوق وإصدار سند قبض مختوم وموقع مع ضرورة إستلام سند قبض عند كل دفعة والإحتفاظ به حتى نهاية الدورة.
- لا يعتبر هذا الطلب معتمد الا بعد دفع الحد الأدنى من الرسوم (٥٠٪ من الرسوم).

توقيع المسجل

توقيع مقدم الطلب

التاريخ:

التاريخ:

التوقيع:

التوقيع: